

نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار

- 2 - وعن أبي هريرة قال " قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا أنفقت المرأة من كسب زوجها عن غير أمره فله نصف أجره " .
- متفق عليه . ورواه أبو داود وروى أيضا عن أبي هريرة موقوفا " في المرأة تصدق من بيت زوجها قال لا الا من قوتها والأجر بينهما ولا يحل أن تصدق من مال زوجها إلا بأذنه " .